mroftalp htehaB ni knil muideM

ميزات كتاب منهج السالكين- مقطع للدكتور عبد الله بن منصور الغفيلي

عبدالله الغفيلي

هنا يذكر المؤلف ميزات كتابه هذا وهو منهج السالكين فاولى هذه الميزات كونه كتابا مختصرا. كونه كتابا مختصرا. وهذا الاختصار ظاهر في هذا المتن حيث ان المؤلف كما سيأتي ترك مسائل كثيرة مما يرى ان الحاجة لا تمس - 00:00:00

اليه كما ايضا ترك ابواب فقهية مما يرى ان غيره كاف عنه وسيتبين لك انه رحمه الله وفق كثيرا في انتقاء المسائل الاولوية وتقديم ما يذكر على ما لا يذكر. قال جمعت فيه بين المسائل والدلائل. وهذه الميزة الثانية لكتاب المنهج - 00:00:30

المؤلف رحمه الله وهو الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي المتوفى الف وثلاث مئة وستة وسبعين للهجرة وسيأتي شيء من للتعريف به قد جمع في كتابه هذا بين المسائل والدلائل. حيث ان - 00:01:00

كثيرا من نصوص هذا الكتاب هي عبارة عن نصوص نبوية. وهذا من اجمل بل هو اجمل ما في هذا كتاب ابهاه ان النص الفقهي نفسه هو النص الشرعي. وهو جمع بين المستدير المستدل - 00:01:20

له والمستدل به. وجمع بين الحكم والمسألة. وهذا كما ذكرت لك ايضا من براعة اختصاره ومن توفيقه رحمه الله فلم يحتج الى ان يثبت المسألة ثم يذكر لها دليلا اخر فيكرر وانما انتقى - 00:01:40

من الادلة ما يكفي ويشفي في عرض المسألة عن عرض النص الفقهي. ثالثا من ميزاته قال واقتصرت فيه على اهم الامور واعظمها نفعا لشدة الضرورة الى هذا الموضوع. اقتصرت على - 00:02:00

اهم الامور فترك امورا مهمة فظلا عن الامور غير المهمة وهذا ما يمتاز به هذا الكتاب عن غيره حيث تجد ان كثير حيث تجد ان كثيرا من المتون الفقهية لا تخلو من مسائل لا تمس الحاجة - 00:02:20

اليها بل ربما لا اهمية تذكر لها فظلا عن امثلة عفا عليها الزمن ليست لزمننا هذا ولسنا لها لكن المؤلف تجاوز كل هذا فلم يذكر الا اهم المسائل واعظمها نفعا - 00:02:40

مما تمس الحاجة اليه وضابط ذلك عنده وهو كثرة احتياج الناس ووقوع هذه المسألة لهم متى كثر وقوعها قدمها على غيرها ولذلك قال لشدة الظرورة الى هذا الموظوع وهو معالجة اشكالات الناس والاجابة عليها وفيه الحقيقة الاشارة الى ضرورة التصنيف في كل زمان - 00:03:00

ومكان بما يتناسب مع اه اه حاجة الناس وبما يجيب على اشكالاتهم. قال وكثيرا ما على النص اذا كان الحكم فيه واضحا. وهذا ما ذكرناه من جمعه بين المستدل له والمستدل به والحكم - 00:03:30

والمسألة الا انه لا يصنع هذا في كل المسائل بل في حالة ما اذا كان النص واضحا يمكن اخذ الحكم منه باختصار وسهولة. وسترون تطبيقات لهذا بديعة منه رحمه الله تعالى. قال لسهولة حفظ - 00:03:50

وفهمه على المبتدئين. لسهولة حفظ النص لانك مجرد انت ما تحفظ النص تحفظ المسألة مع نصها فتكون قد حزت الشاهد من النص ووجه الاستدلال به. تقول قد حزت الدليل ووجه - 00:04:10

استدلال والشاهد والمستشهد وهذا كما ذكرت لك من بديع الاساليب التي انتهجها المؤلف وقلما يوجد هذا في غير هذا غير هذا المتن. كما ان فيه نوعا ايضا من التدرج في طلب العلم - 00:04:30

وتيسير الامر ولذلك قال لشدة اه عفوا قال لسهولة حفظه وفهمه على المبتدئين. ومنه تعلم يرعاك الله ايضا اهمية حفظ النصوص الشرعية اه لا سيما تلك النصوص التي تشتمل على الاحكام - 00:04:50

وهذا الكتاب هو من الكتب التي تدرب على هذا حيث تحفظ كثيرا من تلك النصوص فتكون حفظت شيئا كثيرا من هذا المتن وايضا من النص الشرعي. قال لان العلم معرفة الحق بدليله - 00:05:10

علل المؤلف بذلك ليبين لماذا اعتنى بالدليل؟ لماذا جعل من نصوص الكتاب نصوصا شرعية لماذا حول نصوص الفقهاء الى ان تكون هي النصوص النبوية نفسها الى ان تكون هي النصوص النبوية - 00:05:30

نفسها قال لان ذلك هو العلم الحقيقي فالعلم معرفة الحق بدليله والله جل وعلا يقول والقيامة ماذا اجبتم المرسلين ولا يقول ماذا اجدتم الفقهاء والمفتيين اذا المارة مطالب بان يعرف الدليل - 00:05:50

لانه سيسأل عنه فيعد عندئذ للسؤال جوابا. قال والفقه معرفة الاحكام الشرعية الفرعية بادلتها من الكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح اراد رحمه الله ان يبين ان الفقه معرفة الاحكام الشرعية وهي الاحكام العملية ويقابلها الاحكام الاعتقادية والمسمات بالاصولية. فهذه الاحكام العملية هي - 00:06:10

الفقه وهو الذي يحتاجه الناس في اعمالهم ويبين لهم احكامهم. هذا الفقه انما يكون من خلال معرفة الحكم بدليله الشرعي من الكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح ليعلل بذلك على منهجه - 00:06:40

في العناية بالنص الشرعي لانه هو الفقه. فليس الفقه ان تعرف الحكم بلا دليل بل الفقه وان تعرف الدليل والحكم المشتمل عليه. ان تعرف الدليل والحكم المشتمل عليه. واشار هنا رحمه الله الى - 00:07:00

الادلة المتفق عليها وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح. وهناك من الادلة ما هو فيك قول الصحابي مثلا و آآ شرع من قبلنا والمصالح المرسلة وغير ذلك من الادلة سورة في كتب الاصول. قال بعد ذلك رحمه الله واقتصر على الادلة المشهورة خوفا من التطويل - 00:07:20

ذكر في هذا المتن الادلة وقيد هذه الادلة المذكورة بقيدين. القيد الاول تقدم بان يكون معرفة ان يكون الحكم في هذه الادلة سهلا واضحا. فيمكن عرظ النص النبوي او الشرعي - 00:07:50

بمقدار ما يكون به عادة عرض النص الفقهي. ولذلك قال ثانيا اقتصر على الادلة المشهورة اختار من الادلة التي يضمنها كتابه ما يكون مشهورا لا ما لم يكن كذلك وما يكون صحيحا. قال - 00:08:10

واذا كانت المسألة خلافية اقتصر او اقتصرت على القول الذي ترجح عندي تبعا للادلة الشرعية. اذا الكتاب هذا ليس كتابا مذهبيا. وانما هو كتاب تحقيق بحسب رأي المؤلف وهو هو يوافق المذهب الحنبلي في مسائل كثيرة الا انه في مسائل اخرى يوافق المذهب الشافعية او - 00:08:30

او الحنفي وان كانت موافقته للمذاهب الاخرى اقل الا ان الجامعة في ذلك غلبة موافقة هذا المتن لرأي شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - 00:09:00